سياسة تعارض المصالح

لجمعية السياحة الزراعية والريفية التعاونية 2023

جدول المحتويات

الصفحة	الموضوع
1	العنوان
2	تمهيد
2	نطاق واهداف السياسة
3	مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح
4	حالات تعارض المصالح
5	الالتزامات
6	متطلبات الإفصاح
6	تقارير تعارض المصالح
7	تعهد وإقرار
8 9 10 11 12	ملحق 1 نموذج افصاح مصلحة

1. تمهيد

- **تؤمن الجمعية بقيمها ومبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعناية والمبادرة والانجاز وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية لتعزيز تلك القيم وحمايتها وذلك تفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته اتجاه الجمعية او ان يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب تتعارض مع مصلحه الجمعية**
- **تحترم جمعية السياحة الزراعية والريفية التعاونية (ريفنا) خصوصية كل شخص يعمل لصالحها وتعد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتماماتها الا ان الجمعية ترى ان المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي أنشطة اجتماعية او ماليه او غيرها قد تتداخل بصوره مباشرة او غير مباشرة مع ولائه للجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح**

2. نطاق وأهداف السياسة

- **مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية واللائحة الأساسية للجمعية، تأتي هذه السياسة استكمال لها، دون أن تحل محلها.**
- **تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة ومديري الجمعية التنفيذيين، وجميع موظفيها ومتطوعيها**
- **يشمل تعارض المصالح ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة**
- **تعد هذه السياسة جزءا لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعيين أو عقود عمل**
- **تضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع مستشاريها الخارجيين أو غيرهم نصوصا تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة**
- **تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح**

مسئوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح

- إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسة لمجلس الإدارة
- يجوز للمجلس تكوين لجان محددة او تكليف أحد لجانها المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلال تلك اللجان
- لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح الا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية فيما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تحتوي على تعارض مصالح وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية
- يجوز لمجلس الإدارة وفقا لسلطته التقديرية أن يقرر – بشأن كل حالة على حدة – الاعفاء من المسئولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ تعارضا من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة، أو الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية
- عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة وإتباع الإجراءات المنظمة لذلك
- لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها
- مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على ان الا يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة
- يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ التعميم
- يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها وإجراء التعديلات اللازمة عليها

حالات تعارض المصالح

- لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية قيام تعارض في المصالح بين الطرفين ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأيا أو يتخذ قرارا أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية وتكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف إذ تنطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك للسرية وإساءة لاستعمال الثقة ،وتحقيق لمكاسب شخصية، وزعزعه الولاء للجمعية
- هذه السياسة تضع امثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف الا أنها بالضرورة لا تلم بجميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على حالات التعارض ما يلي:
- ينشأ تعارض المصالح مثلا في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركا في أو له صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف مما يؤثر على قدراته في تأدية واجباته ومسئولياته اتجاه الجمعية
- ينشأ التعارض في المصالح أيضا في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيدا من موقعة ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية
- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية
- أيضا قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم
- من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون لها تعاملات مع الجمعية
- الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية
- الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية
- إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكا خاصا للجمعية، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة
- قبول أحد الأقارب من الدرجة الاولى أو الثانية لهدايا من أشخاص أو جهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح
- تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أواحد أفراد عائلته من أي جهة مبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها
- قيام أي جهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أواحد أفراد عائلته
- استخدام أصول وممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضا في المصالح فعليا او محتملا كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح اخرى

3. الالتزامات

على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يلتزم بالتالي

- **الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية**
- **الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة، أو الواسطة، أو تقديم مصلحة النفس، أو الآخرين على مصالح الجمعية**
- **عدم الاستفادة بشكل غير قانوني ماديا أو معنويا هو أو اي من أهله او أصدقائه ومعارفه من خلال أداء عمله لصالح الجمعية.**
- **تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح او توحي بذلك**
- **تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنويا**
- **الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية**
- **الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره من يعمل لصالح الجمعية.**
- **تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أوفي حال طلب الجمعية ذلك**

4. متطلبات الإفصاح

يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية حيثما انطبق والحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعليا ومحتمل للمصالح أم لا:

- **يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها، أو ارتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها**
- **يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية حصص ملكية لهم في المؤسسات الربحية**
- **يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدان / الزوجة/ الأبناء/البنات) في أية جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها**
- **يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح للجمعية والحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تنطوي على تعارض محظور في المصالح وتخضع جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية واتخاذ القرار في ذلك.**
- **عند انتقال الموظف لوظيفة رئاسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح ربما يتعين على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح وأخلاقيات العمل وبيان الإفصاح في غضون 30 يوما من تغيير الوظيفة كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو تام**
- **يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمتطوعين للإجراءات لتأديبية طبقا لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية في الجمعية**

5. تقارير تعارض المصالح

- **تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى الادارة التنفيذية للجمعية**
- **تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي الجمعية لدى الادارة التنفيذية للجمعية**
- **يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريرا خاصا بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية والتي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو بالمجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة ويضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية**
- **تصدرت الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريرا سنويا يعرض على مجلس ُ الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقا لنماذج الإفصاح المودعة لديها. حيث إن هذه السياسة تعد جزاء لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها والالتزامات الواردة بها**

6. تعهد وإقرار

- **أقر وأتعهد أنا _____ وبصفتي _____ بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة ..... وبناء عليه أوافق وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيدا من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية وبعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية، أو أصولها، أو مواردها لأغراضي الشخصية، أو أقاربي، أو أصدقائي، أو استغلالها لأي منفعة أخرى**

التوقيع.....

التاريخ ...../..... /..... هـ الموافق ...../..... /..... م

7. ملحق (1) نموذج افصاح مصلحة

- **هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية**

نعم لا

- **هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية**

نعم لا

- **في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة فأنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بتملك أي عمل تجاري او وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك**

تاريخ الإصدار بالميلادي					تاريخ الإصدار بالهجري				
المصلحة المالية الاجمالية %	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية	هل حصلت على موافقة الجمعية	السنة	الشهر	اليوم	رقم السجل او رخصة العمل	المدينة	نوع النشاط	اسم النشاط

- **هل تتقلد منصبا مثل (منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية؟**

نعم **لا**

- **هل يتقلد أي من أفراد أسرتك (الوالدان/الزوجة/الأبناء/ البنات) منصبا مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية**

نعم **لا**

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فأنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب أو المشاركة في أي اعمال خارجية مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص من قبلك أومن قبل أي من أفراد عائلتك

تاريخ / الهجري تاريخ / الميلادي							
هل تتحصل على مكاسب مالية نظير توليك هذا المنصب	**المنصب**	**صاحب المنصب**	**هل حصلت على موافقة الجمعية**	**هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية**	**المدينة**	**نوع الجهة**	**اسم الجهة**

هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أم لم تقبلها؟

نعم **لا**

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها من قبلك أومن قبل أي من افراد عائلتك

تاريخ تقديم الهدية بالهجري تاريخ تقديم الهدية بالميلادي								
قيمة الهدية تقديريا	**نوع الهدية**	**هل تربط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية**	**هل قبلت الهدية**	**السنة**	**الشهر**	**اليوم**	**الجهة**	**اسم مقدم الهدية**

أقر أنا الموقع أدناه أنا جميع المعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومتماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة لجمعية السياحة الزراعية والريفية التعاونية (ريفنا)

الاسم:

المسمى الوظيفي:

التاريخ:

التوقيع:

تم الاطلاع على سياسة تعارض المصالح

وأدراك ما جاء فيها من مضامين وتعليمات يجب العمل بها

م	الاسم	العمل بالجمعية	التوقيع
1	الأستاذ راضي بن عبدالله الحربي	رئيس مجلس الادارة	
2	الأستاذ عبدالله بن عبدالرحمن الخراشي	نائب رئيس مجلس الادارة	
3	الأستاذ عمرو بن راشد العمرو	الأمين العام	
4	الدكتور صالح بن عباس الغامدي	عضو	
5	الأستاذ خالد بن صالح السيف	عضو	